



الجمهورية المغربية

وزارة المالية

الوزير

قرار رقم: ١/٣٩٤

تاريخ: ١٤ ربيات ٢٠٢١

لائحة الدول الملزم الإبلاغ لها للعام ٢٠٢١ (الجدول ٤ من المرسوم ٢٠١٧/١٠٢٢)

إن وزير المالية ،

بناء على المرسوم رقم ٦١٥٧ تاريخ ٢١/١/٢٠٢٠ (تشكيل الحكومة)،

بناء على المرسوم ٢٠١٧/١٠٢٢ " تحديد دقائق تطبيق البند ٣ من الفقرة "سادساً" من القانون المعجل

رقم ٥٥ تاريخ ٢٧/١٠/٢٠١٦ (قانون تبادل المعلومات لغايات ضريبية)، لاسيما المادة ١١ منه

بناء على اقتراح مدير المالية العام،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى:

يعدّل جدول الدول الملزم الإبلاغ لها الملحق بالمرسوم ٢٠١٧/١٠٢٢ بحيث تكون الدول

الملزم الإبلاغ لها في العام ٢٠٢١ عن معلومات العام ٢٠٢٠ هي التالية:

South Africa	Poland	Malaysia	Ireland	Germany	Costa Rica	Argentina
Spain	Portugal	Malta	Isle of Man	Gibraltar	Croatia	Australia
Sweden	Russia	Mauritius	Italy	Greece	Curaçao	Austria
Switzerland	Saint Lucia	Mexico	Japan	Greenland	Cyprus	Azerbaijan
Turkey	San Marino	Monaco	Jersey	Grenada	Czech Republic	Belgium
United Kingdom	Saudi Arabia	Netherlands	Korea	Guernsey	Denmark	Brazil
Uruguay	Seychelles	New Zealand	Latvia	Hong Kong, China	Estonia	Canada
	Singapore	Norway	Liechtenstein	Iceland	Faroe Islands	Chile
	Slovak Republic	Pakistan	Lithuania	India	Finland	China
	Slovenia	Panama	Luxembourg	Indonesia	France	Colombia

المادة الثانية:

يعمل بهذا القرار فور صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

وزير المالية
محمد بن غزالي وزني

